قانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة هيئة القطاع العام للنقل البحرى للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للنقل البحرى للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٥١٣١٩٠٠٠ جنيه (فقط واحد وخمسون مليونا وثلاثمائة وتسعة عشر ألفا من الجنيهات) وذلك وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٤٩١٢٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة وأربعين مليونا ومائة وتسعة وعشرون ألفا من الجنيهات) موزعه على البابين التاليين :

(ا) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١٢٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية ٤٧٩٢٩٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٤٣٨٦٢٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢١٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان ومائة وتسعون ألفا من الجنيهات) موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية ٧٥٠٠٠ جنيه .

الباب الرابع : التحويلات الراسمالية ٢١١٥٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٤٩١٢٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة وأربعون مليونا ومائة وتسعة وعشرون ألفا من الجنيهات) بالباب الثانى ـ إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا ـ الايرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢١٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان ومائة وتسعون ألفا من الجنيهات) موزعة كما يلى :

الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة	٢١٩٠٠٠٠ جنيه
الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية	جنيه

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية مماثلة فى الإيرادات، ويتم تعديل الموازنات تبعا لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لايجوز استخدام الوفورات فى اعتمادى رسم الدمغة النسبى وفوائد بنك الاستثمار القومى فى غير الأغراض المخصصة لهما .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التى تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار فى تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

الموازنة الجارية والرأسمالية لهيئة القطاع العام للنقل البحرى
للسنة المالية ٩٠/١٩٩١

(القيمة بالجنيه)

الاستخدامات	مشروع ١٩٩١/٩٠	ربط ١٩٩٠/٨٩	الإيرادات	مشروع ١٩٩١/٩٠	ربط ١٩٩٠/٨٩
(ا) الاستخدامات الجارية :			(ا) الإيرادات الجارية :		
باب ١ — الأجور	١٢٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠			
باب ٢ — النفقات الجارية والتحويلات الجارية	٤٧٩٢٩٠٠٠	٤٣٨٧١٠٠٠	باب ٢ — الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية	٤٩١٢٩٠٠٠	٤٤٧٧١٠٠٠
جملة (ا) الاستخدامات الجارية ...	٤٩١٢٩٠٠٠	٤٤٧٧١٠٠٠	جملة (ا) الإيرادات الجارية ...	٤٩١٢٩٠٠٠	٤٤٧٧١٠٠٠
(ب) استخدامات رأسمالية :			(ب) إيرادات رأسمالية :		
باب ٣ — استخدامات استثمارية	٧٥٠٠٠	٥٠٠٠٠	باب ٣ — إيرادات رأسمالية متنوعة	٢١٩٠٠٠٠	٢٠٧٥٠٠٠
باب ٤ — تحويلات رأسمالية	٢١١٥٠٠٠	٢٠٢٥٠٠٠	باب ٤ — قروض وتسهيلات ائتمانية	—	—
جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية	٢١٩٠٠٠٠	٦١٠٥٠٠٠	جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية ...	٢١٩٠٠٠	٢٠٧٥٠٠٠
إجمالى الإستخدامات	٥١٣١٩٠٠٠	٤٦٨٤٦٠٠٠	إجمالى الإيرادات	٥١٣١٩٠٠٠	٤٦٨٤٦٠٠٠